

سنن البيهقي الكبرى

19866 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنساً أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنساً جعفر بن عون أنساً يحيى بن سعيد عن القاسم ح وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنساً أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكيه ثنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يقول ۲ أنت امرأة إلى عبد الله بن عباسهما فقالت أني نذرت أن أنحر ابني فقال بن عباسهما لا تنحر ابني وكفري عن يمينك فقال شيخ عند بن عباس جالس وكيف يكون في هذا كفاره فقال بن عباسهما إن الله تعالى يقول والذين يطهرون من نسائهم ثم جعل فيه من الكفاره ما قد رأيت وفي رواية جعفر فقال له شيخ وكيف تكون كفاره في طاعة الشيطان فقال بل أليس الله يقول ذكر معناه هذا إسناد صحيح وكذلك رواه الثوري عن يحيى بن سعيد الأنباري وخالفه عكرمة عن بن عباس فقال يذبح كيشا